

967
C

من وزير المالية
إلى

الموضوع : النظام الجبائي لبطاقات شحن ممنوحة مجاناً للحرفاء

المرجع : مكتبكم الوارد بتاريخ 08 فيفري 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة " التي يتمثل نشاطها في بيع مواد التنظيف تمنح لفائدة حرفائها الذين تتجاوز اقتناءاتهم لديها حدًا معينًا بطاقات شحن هاتف مجانية وذلك في إطار الدعاية والإشهار للشركة وبهدف ضمان وفاء الحرفاء. فطلبتكم معرفة النظام الجبائي للعملية المذكورة في مادة الضريبة على الشركات وفي مادة الأداء على القيمة المضافة.

جواباً، يشرفني إعلامكم أنّه لا يمكن في الحالة الخاصة إعتبار قيمة بطاقات الشحن التي تمنحها شركة " مجاناً للحرفاء مصاريف إشهار يمكن طرحها من قاعدة الضريبة بإعتبار أنّ الأمر لا يتعلق بمنتوج يتضمّن صراحة عبارة "مجاناً" وخاصيات تجعله غير قابل للتسويق التجاري.

وعليه فهي تعتبر مصاريف بعنوان هدايا تقبل للطرح لغاية ضبط النتائج الخاضعة للضريبة في حدود نسبة 1% من رقم المعاملات الخام على أن لا يتجاوز الطرح مبلغاً أقصاه عشرون ألف دينار في كل سنة مالية.

كما تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% قيمة بطاقات شحن الهاتف وذلك طبقاً لأحكام الفصلين 1 و 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة

وتقبلوا سيدي فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسم
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي